



**The Use of the Guided Prayer Mat in Prayer**

Shaima Abdulrahman Hameed Al-Luhaibi<sup>(1)</sup>

Master's Student at the College of Sharia, Umm Al-Qura University in Makkah Al-Mukarramah - Kingdom of Saudi Arabia.

Prof. Hala Mohammed Jastaniah<sup>(2)</sup>

Professor in the Department of Sharia at Umm Al-Qura University in Makkah Al-Mukarramah - Kingdom of Saudi Arabia.

استخدام السجادة المرشدة في الصلاة.

أ. شيماء عبد الرحمن حميد اللهيبي<sup>(1)</sup>

باحثة ماجستير فقه- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة أم القرى.

أ.د هالة محمد جستنياه<sup>(2)</sup>

أستاذ الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة أم القرى.

E-mail: s44580225@uqu.edu.sa

تاريخ قبول نشر البحث: ٧/١١/٢٠٢٥م

تاريخ استلام البحث: ١/٠٧/٢٠٢٥م

**KEY WORDS:**

Prayer mat, Prayer, Technology, Electronic, Guide.

**الكلمات المفتاحية:**

سجادة، صلاة، تقنية، إلكتروني، مرشدة.

**ABSTRACT:**

Islamic law is suitable for all times and places, as demonstrated by the flexibility of Islamic jurisprudence. It is permissible to utilize technological advancements for the benefit of individuals and to adopt them as means to assist in worship and facilitate its performance, provided they do not contradict the limits of Sharia. Many people have turned to using modern technologies in acts of worship, including matters related to the obligatory prayer. This research aims to clarify the Islamic ruling on the emerging issue of using the guided prayer mat in prayer. The importance of clarifying the ruling stems from its relevance to the prayer ritual and its significance to people's needs. The study follows a scientific methodology by describing the issue under investigation, linking it to a fundamental principle of Sharia, presenting contemporary scholars' opinions on the matter, and identifying the preferred opinion with supporting reasons.

**مستخلص البحث:**

إن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان، ومكان، ويظهر ذلك في مدى مرونة الفقه الإسلامي، فلا بأس بالاستعانة بالتطورات التقنية في كل ما هو في صالح العبد، واتخاذها من الوسائل التي تعينه في عبادته، وتيسير أداءها فيما لا يخالف حدود الشرع، فقد اتجه العديد من الناس لاستخدام بعض التقنيات الحديثة في العبادات، ومنها ما يتعلق بفريضة الصلاة، فيهدف هذا البحث إلى بيان الحكم الشرعي في نازلة: استخدام السجادة المرشدة في الصلاة، ويظهر مدى ضرورة بيان الحكم فيها كونها تمس شريعة الصلاة، وكونه مما يمس حاجة الناس، وتم اتباع المنهج العلمي في دراسة النازلة، وذلك بتصوير المسألة محل البحث، ثم إلحاقها بأصل من أصول الشريعة، ثم ذكر أقوال العلماء المعاصرين في المسألة، وذكر الراجح فيها مع بيان الأسباب.

## المقدمة:

لاستخدام السجادة المرشدة في الصلاة بعد الركعات والسجادات.

**الدراسات السابقة:** تناولت دراسة (استخدام السجادة المرشدة في الصلاة) عدة دراسات من فتاوى<sup>(٣)</sup> لكن نحتاج عرضها كمنزلة، وليس كفتوى؛ لانتشارها واتجاه عدد من الناس في استخدامها، فيتوجب بيان التأصيل الشرعي لها، وذكر أقوال العلماء المعاصرين، والراجح في المسألة، كذلك ذكرت الدراسة عدد من الأبحاث<sup>(٤)</sup>، لكن اعتمدت بعضها على ذكر التأصيل الفقهي دون التطرق لاختلاف الفقهاء، وما يترجح منها، وذكر ما يترجح للباحث مباشرة دون التطرق لأقوال العلماء المعاصرين في المسألة، وما استدل عليه كل قول؛ لذلك رغبت في جمع أقوال العلماء، والترجيح بناءً على النظر في أدلتهم.

**منهج البحث:**

أما المنهج الذي سأسير عليه - إن شاء الله تعالى - فهو المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي. فأما المنهج الوصفي: فسأوظفه في وصف كيفية استخدام السجادة المرشدة في الصلاة، وأما المنهج الاستقرائي: فسأوظفه في استقراء أقوال العلماء في المسألة، مع استقراء الأدلة التي استندوا عليها، وأما المنهج التحليلي: فسأوظفه في تحليل أقوال العلماء، وأدلتهم؛ للتوصل للحكم الشرعي للنزلة.

**إجراءات البحث:** الإجراءات التي سأتبناها في هذا البحث إن شاء الله تعالى كالتالي:

١. التعريف بأهم المصطلحات في الدراسة.
٢. توصيف السجادة المرشدة، وكيفية استخدامها في الصلاة.
٣. عرض أقوال الفقهاء في التكييف الفقهي للنزلة حسب ما تيسر.
٤. أذكر القواعد الفقهية التي تؤيد القول الراجح للنزلة.
٥. التوثيق من المصادر، والمراجع المعتمدة، ومن المصادر الحديثة عند الحاجة.

**خطة البحث:**

اقتضت طبيعة البحث أن تكون خطته لما يلي: تقسيم البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَفُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ۚ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾<sup>(١)</sup>.  
وبعد:

فإن فريضة الصلاة هي عمود الدين، وصلة بين العبد، وربّه، فيترتب على صلاحها، وأدائها حق الأداء، صلاح القلب، وسعادته، فالشريعة الإسلامية حثت على كل ما فيه مصلحة للعبد، وهي مبنية على اليسر، فقد قال عز وجل في كتابه العزيز: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾<sup>(٢)</sup>، وتمتاز كذلك بمرونتها، فهي صالحة لكل زمان، ومكان، ومن ذلك استغلال التقدم التكنولوجي لمصلحة الأفراد، واتخاذها وسيلة للإستعانة بها في العبادة بما يوافق حدود الشريعة، فمع تطور العلم، وظهور التقنية ظهرت العديد من المسائل المستجدة التي تتعلق باستخدام التقنية في العبادات، وفي بحثي سأتناول إحدى هذه التقنيات في الصلاة، وهي: ( استخدام السجادة المرشدة في الصلاة )، ورغبت في البحث في هذا الموضوع، وبيان الحكم الشرعي فيه؛ لما فيه من الأهمية كونه يتعلق بشريعة الصلاة، ويمس حاجة الناس، ووجودها ابتداءً لغاية مهمة، وهي إعانة المسلم على ضبط صلاته، فأسأل الله العون والسداد.

**مشكلة البحث:** تكمن في سؤال رئيس وهو: ماهي السجادة المرشدة؟

وتتفرع عنه عدة أسئلة:

١. كيفية استخدام السجادة المرشدة في الصلاة؟
٢. ما التكييف الفقهي لاستخدام السجادة المرشدة في الصلاة؟
٣. ما هي أقوال العلماء المعاصرين في استخدامها، والقول الراجح؟

**أهداف البحث:**

١. بيان كيفية استخدام السجادة المرشدة في الصلاة.
٢. التكييف الفقهي، وأقوال الفقهاء في حكم الاستعانة في عدّ الآي، والركعات في الصلاة.

٣. بيان أقوال الفقهاء المعاصرين في المسألة، مع ذكر أدلتهم. **حدود البحث:** يبين هذا البحث الحكم الشرعي

<sup>(٤)</sup> على سبيل المثال: بحث بعنوان: المصلحة المرسلّة وتطبيقاتها المعاصرة في الوسائل الخادمة للعبادات، معاذ قدورة، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، ٢٠١٥م، بحث آخر بعنوان التقنية الإلكترونية في الصلاة، أسماء العامر، جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، ٢٠٢١م، بحث آخر بعنوان: استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية"، د: نجلاء إبراهيم، المجلة العلمية بجامعة الأزهر كلية الشريعة والقانون بأسبوط، ٢٠٢١.

<sup>(١)</sup> سورة النساء: آية ١٠٣.

<sup>(٢)</sup> سورة البقرة: آية ١٨٥.

<sup>(٣)</sup> على سبيل المثال: فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١)، فتوى للشيخ سليمان الماجد-حفظه الله.

<https://salmajed.com/fatawa/getFatwaById/19472>

، فتوى دار الإفتاء بالأردن قرار رقم: (٧٠)

<https://www.aliftaa.io/Decision/71>

قرار رقم-٧٠-حكم-الصلاة-على-سجادة-الالكترونية-تظهر عدد-السجادات-والركعات-.

أما المقدمة، فتشتمل على ما يلي: (الاستفتاح، ومشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وإجراءاته، وخطته).

**المبحث الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة، وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: التعريف بالسجادة المرشدة.

المطلب الثاني: سبب ظهور السجادة المرشدة.

**المبحث الثاني: حكم السجادة المرشدة، وفيه ثلاثة مطالب:**

المطلب الأول: تصوير السجادة المرشدة.

المطلب الثاني: التكيف الفقهي للسجادة المرشدة.

المطلب الثالث: التنزيل الفقهي للسجادة المرشدة.

الخاتمة والتوصيات: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث، وأهم التوصيات التي أوصي بها.

**المبحث الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة:**

**أولاً: التعريف بمصطلح (استخدام):**

استخدام: مصدر خَدَمَ، واخْتَدَمَ، واخْتَدَمَ خَدَمَ نفسه، واستخدمه فأخدمه: استوهبه خادماً فوهبه له (٥)، فهو من باب الاستعانة بالشيء، وتوظيفه؛ للاستفادة به في تحصيل أمر.

**ثانياً: التعريف بالسجادة المرشدة:**

السجادة المرشدة تتكون من مفردتين سأعرف كلاً على حدا، ثم أذكرها باعتبارها مركباً:

**تعريف السجادة:** مصدر سَجَدَ، وجمعها: سَجَادَاتٌ وسَجَاجِيدٌ وسَجَادٌ، والسجادة: ما يُبسط للصلاة، وهي: بساط صغير يُفرش في البيوت يُصلى عليه، وقال الجوهري في الصحاح: السجادة: الخُمْرة. (٦)

**تعريف المرشدة:** الرِّشَادُ: خلاف العَيِّ، وقد رَشَدَ يَرشُدُ رَشْدًا (٧)، والإرشاد: الهداية، والدلالة (٨).

**ثالثاً: التعريف بالسجادة المرشدة باعتبارها مركب إضافي:** هي سجادة بها جهاز يُستعان به على معرفة جهة القبلة، وضبط عدد ركعات الصلاة، يُثبت بسجادة المصلي. (٩) تُستخدم السجادة المرشدة عند إقامة الصلاة، لذلك سأعرف الصلاة:

**لغة: الصلاة: الدعاء. (١٠)**

**شرعاً:** الأفعال المعلومة من القيام، والقعود، والركوع، والسجود، والقراءة، والذكر، وغير ذلك (١١)، وقال البهوتي الصلاة شرعاً: "أقوال، وأفعال مخصوصة، مفتوحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم". (١٢)

**المطلب الثاني: سبب ظهور السجادة المرشدة:**

يقول المهندس التونسي حمادي الأبيض، صاحب مصنع للإنتاج الإلكتروني: أنه كان يُعاني من نسيان عدد الركعات في صلاته، وبعد تفكير طويل فيما قد يُعنيه على حل مشكلته، توصل لفكرة السجادة المرشدة لعدد الركعات. (١٣)

فكان الهدف الأول من ظهور السجادة المرشدة مساعدة المصابين بكثرة النسيان، والوسواس؛ لتذكر عدد ركعات الصلاة؛ لأن البعض قد يطرأ عليه السهو الفاحش، وشروذ الذهن، سواءً كان بسبب كبر سن، أو مرض، أو وسوسة، فكانت السجادة المرشدة من باب الوسيلة لضبط هذه العبادة. (١٤)

**المبحث الثاني: حكم السجادة المرشدة:**

**المطلب الأول: تصوير السجادة المرشدة:**

السجادة المرشدة عبارة عن: جهاز إلكتروني يُثبت في الجزء العلوي للسجادة بالقرب من مكان ملامسة الرأس، وبه إشارات ضوئية تضيء عند ملامسة المصلي للسجادة، فتقوم بحساب عدد الركعات، والسجادات دون تدخل المصلي؛ لحمايته من السهو في الصلاة من النسيان، وتعين المصابين بالوسواس، وكثرة النسيان على التذكر. (١٥)



صورة ١ (١٦)

**المطلب الثاني: التكيف الفقهي للسجادة المرشدة.**

(١٢) كشاف القناع للبهوتي (٦ / ٢).

(١٣) انظر: <https://www.albayan.ae/one-world/2010-06-12-1.254613>

(١٤) انظر: الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة " حكم استخدام السجادة المرشدة"، استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية"، نجلاء إبراهيم، ص ٤٩٧.

(١٥) انظر: التقنية الإلكترونية في الصلاة، أسماء العامر، ص ٢٠١.

(١٦) انظر: <https://alsagda.com/products/الصلاة-سجدة>.

(٥) انظر: مادة: (خَدَمَ). القاموس المحيط للفيروز آبادي (١٠٩٩).

(٦) انظر: مادة: (سَجَدَ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٢ / ٤٨٤)، المعجم الوسيط لمجموعة من المؤلفين ص ٤١٦. معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار (٢ / ١٠٣٤). الخُمْرة: هي سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل، وترمل بالخيوط (٢ / ٦٤٩).

(٧) انظر: مادة: (رَشَدَ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٢ / ٤٧٤).

(٨) لسان العرب لابن منظور (٣ / ١٧٦).

(٩) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١).

(١٠) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٦ / ٢٤٠٢).

(١١) الدر النقي في شرح ألفاظ الخرفي لابن المبرد (٢ / ١٥٧)، المطلع على أبواب المقنع لمحمد البعلي، ص ٤٦.

وعن عبد الله بن عمرو قال: «رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعدّ الأبي في الصلاة»<sup>(٢٨)</sup>.  
**وجه الدلالة من الحديث:** ظاهره أنه صلى الله عليه وسلم قام بعد الآيات التي قرأها بعد الفاتحة بأصابعه، ويحتمل فعله لذلك؛ خشية النسيان إذا كان مقصده قراءة عدد معلوم من الآيات، ويحتمل؛ لتشهد له أصابعه<sup>(٢٩)</sup>.  
**ثانياً: من الأثر:** ما روي عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت إذا صلت المكتوبة عدتّ صلاتها بخاتمها، تحوله في يدها حتى تفرغ من صلاتها، تحفظ به<sup>(٣٠)</sup>، وما روي عن إبراهيم النخعي أنه قال: لا بأس أن يحفظ الرجل صلاته بخاتمته<sup>(٣١)</sup>.

**وجه الدلالة من الأثر:** يدل على جواز استخدام ما يساعدهم على تذكر أركان العبادات، وسنتها، وعدد الركعات؛ ليحفظ صلاته.

**ثالثاً: من الإجماع:** فقد أجاز ذلك جماعة الصحابة، ولم يعرف لهم في عصرهم مخالف<sup>(٣٢)</sup>.  
**رابعاً: من المعقول:** أن العدّ محتاج إليه لمراعاة السنن في قدر القراءة، والعمل بما جاءت به السنة<sup>(٣٣)</sup>.  
 وأن ذلك ليس من العبث؛ لخشية المصلي السهو في صلاته؛ ولأن فعله يصلح الصلاة<sup>(٣٤)</sup>.

#### الراجح:

القول الراجح في حكم عدّ الأبي والتسبيح في الصلاة - والله أعلم - هو ما قال به أصحاب القول الثاني " القائلين بعدم الكراهة "، وهو ما ذهب إليه الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -<sup>(٣٥)</sup>، وذلك لقوة ما استدلووا به، ولحاجة الناس إلى ذلك، وخاصة كثير النسيان، فمن الحاجة لعدّ الأبي: إذا كان

لا خلاف بين العلماء في جواز استخدام السجادة المرشدة لتحديد جهة القبلة؛ لأن ما كان معيناً على معرفة القبلة مطلوب شرعاً، وأن الانشغال به يتم قبل الشروع في الصلاة، واختلفوا في الاستعانة بها في عدد الركعات<sup>(٣٦)</sup>.

ويمكن إلحاق السجادة المرشدة بأقوال العلماء في حكم عدّ الأبي، والتسبيحات، والركعات بالأصابع، وبالحصى، أو بتحريك خاتمه، ونحو ذلك، وقد اختلفوا على قولين:  
 القول الأول: كراهة عدّ الأبي، والتسبيح في الصلاة، وهو قول: الحنفية<sup>(٣٨)</sup>، والشافعية<sup>(٣٩)</sup>، وعن أحمد: كراهة عدّ التسبيح دون الأبي<sup>(٤٠)</sup>.

وقد استدلووا على ذلك بدليل من المعقول: أنه ليس من أعمال الصلاة، فالقليل منه إذا لم يُفسد الصلاة، فلا أقل من أن تُوجب الكراهة، والعدّ باليد لا حاجة له في الصلاة، فإنه يمكنه العدّ خارج الصلاة مقدار ما يقرأ فيها من الآيات، ويُعين، ثم يقرأ بعد ذلك مقدار ما عيّنه، أو يعدّ بقلبه<sup>(٤١)</sup>.  
 القول الثاني: عدم الكراهة في عدّ الأبي، والتسبيح في الصلاة، وهو قول الصحابان من الحنفية<sup>(٤٢)</sup>، وقول المالكية<sup>(٤٣)</sup>، والحنابلة<sup>(٤٤)</sup>.

#### وقد استدلووا على ذلك بما يلي:

**أولاً: من السنة:** عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - قال: " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح. " (٢٥)، " وزاد: " في الصلاة".<sup>(٢٦)</sup>  
**وجه الدلالة من الحديث:** أن النبي صلى الله عليه وسلم يعدّ التسبيح بعقد أصابعه ليعرف قدر العدد الذي شرع فيه<sup>(٢٧)</sup>.

(٢٦) عن أبو بكر الباغندي، عن أبي الأشعث، عن عثمان مثله، وزاد: " في الصلاة." المهذب في اختصار السنن الكبرى لشمس الدين الذهبي (٢ / ٦٩٣) رقم الحديث: (٢٩٨٩).

(٢٧) التنوير شرح الجامع الصغير للسنناني (٨ / ٦٠١)، رقم الحديث: (٧٠٩٢).

(٢٨) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٣ / ٥٧٧) رقم الحديث: (١٤٤٨٦) وفيه نصر بن طريف وهو متروك، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيتمي (٢ / ١١٤) رقم الحديث: (٢٦٧٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ص ٦٦١ رقم الحديث: (٤٥٨٦).

(٢٩) انظر: فيض القدير للمناوي (٥ / ٢٣٣) رقم الحديث: (٧١٠٨)، التنوير شرح الجامع الصغير للسنناني (٨ / ٦٠١) رقم الحديث: (٧٠٩٠).

(٣٠) أحكام الخواتيم وما يتعلق بها لابن رجب ص ١٠٩.

(٣١) المرجع السابق.

(٣٢) رواه الأثرم بإسناده عن يحيى بن وثاب، وطاوس، والحسن، وابن سيرين، والنخعي، والمغيرة بن حكيم، ومجاهد، وسعيد بن جبير. انظر: المغني لابن قدامة (٢ / ٢٩٧ - ٢٩٨)، الشرح الكبير على المقنع لابن أبي عمر المقدسي (١ / ٦٠٩).

(٣٣) الهداية في شرح بداية المبتدي للمريناني (١ / ٦٥)، عملاً بما جاءت به السنة في صلاة التسبيح: في تسبيحاتها عشرًا، فلا بأس بالعدّ حينئذ، العناية شرح الهداية (١ / ٣٣٩ - ٣٤٠).

(٣٤) انظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١ / ٢٩٤).

(٣٥) الشرح الممتع لابن عثيمين (٣ / ٢٤٩ - ٢٥٠).

(٣٦) انظر: الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة " حكم استخدام السجادة المرشدة "، فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١).

(٣٨) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢ / ٨١ - ٨٢)، العناية شرح الهداية (١ / ٣٣٩ - ٣٤٠)، النهر الفائق في شرح كنز الدقائق (١ / ٢٨٥).

(٣٩) انظر: الأم للشافعي (٨ / ٣٣١)، بحر المذهب للروياتي (٢ / ٢٤٨).

(٤٠) لأن المنقول عن السلف عدّ الأبي دون التسبيح، ولأن التسبيح يتوالى لقصره فيتوالى حسابه فيصير فعلاً كثيراً، بخلاف عدّ الأبي. انظر: المبدع في شرح المقنع (٢ / ٢٦٥ - ٢٦٦)، الشرح الكبير على المقنع لابن أبي عمر المقدسي (١ / ٦٠٩).

(٤١) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢ / ٨١ - ٨٢).

(٤٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢ / ٨١ - ٨٢)، العناية شرح الهداية (١ / ٣٣٩ - ٣٤٠)، النهر الفائق في شرح كنز الدقائق (١ / ٢٨٥).

(٤٣) انظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١ / ٢٩٤)، الشامل في فقه الإمام مالك (١ / ١٠٥).

(٤٤) انظر: المغني لابن قدامة (٢ / ٢٩٧ - ٢٩٨)، الإنصاف للمرداوي (٢ / ٩٥ - ٩٦)، المبدع في شرح المقنع لابن مفلح (٢ / ٢٦٥ - ٢٦٦).

(٤٥) السنن الكبرى للبيهقي [باب من عدّ الأبي في صلاته، أو عقدها، ولم يتلفظ بما يكون كلاماً] (٢ / ٢٥٩) رقم الحديث (٣٣٦٧)، أخرجه أبو داود (٢ / ٨١) رقم الحديث: (١٥٠٢)، والترمذي (٥ / ٤١٤) رقم الحديث: (٣٤١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢ / ٨٩٢) رقم الحديث: (٤٩٨٩).

الإنسان لا يعرف الفاتحة، وأراد أن يقرأ بعدد آياتها من القرآن، والحاجة لعدّ التسبيح قد يحتاجه، ويغلب ذلك عند الإمام؛ لأن الفقهاء - رحمهم الله - حددوا التسبيح له بعشر تسبيحات، قالوا: أ كثر التسبيح للإمام عشر، وأدنى الكمال ثلاث. (٣٦)

### المطلب الثالث: التنزيل الفقهي للسجادة المرشدة.

اختلف العلماء المعاصرين في حكم السجادة المرشدة على قولين:

**القول الأول:** عدم جواز استخدام السجادة الإلكترونية في الصلاة، وهو قول اللجنة الدائمة للإفتاء. (٣٧)

وقد استدلووا على ذلك بما يلي:

أولاً: من السنة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى؟ ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيَطْرَحِ الشُّكَّ وَلْيَبَيِّنْ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ. ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ. فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ. وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِثْمًا أَرْبَعًا، كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ". (٣٨)

**وجه الدلالة من الحديث:** أن الشريعة الإسلامية شرعت عند السهو في الصلاة أن يسجد المصلي سجود السهو، وعند نسيان عدد الركعات يبيّن على الأقل، ويسجد للسهو، كما في قاعدة: من يتيقن بالفعل وشك في القليل أو الكثير حمل على القليل؛ لأنه المتيقن. (٣٩)

### ثانياً: من المعقول:

1. أن استخدامه يُعد من التكلف والتعمق في العبادة المبنية على اليسر والسهولة.
2. أن في الاستعانة بها انصرافُ الذهن عن مقاصد الصلاة، وحضور القلب فيها.
3. فيه فتح باب العبث بفريضة الصلاة، وبالشرعية الإسلامية، وما كان هذا سبيله، فتركه هو الواجب شرعاً. (٤٠)

**القول الثاني:** جواز استخدام السجادة الإلكترونية في الصلاة، وهو قول الشيخ سليمان الماجد (٤١) - حفظه الله - بشرط: ألا يؤدي في استعمالها إلى زيادة الوسوسة، وذلك عند الصلاة بدونها، فتُورث اعتماداً نفسياً، فلا يعتبر صلاته صحيحة إلا بها، وقول لجنة الإفتاء بالأردن (٤٢): لمن

أبتلي بكثرة النسيان، فيجوز له استعمالها حال صلاته منفرداً للضرورة، وأما من كان سهوه قليلاً، فيُكره استعمالها؛ لمنافاتها للخشوع، ولأن سجود السهو أمر مشروع.

وقد استدلووا على ذلك بدليل من المعقول (٤٣):

أنها من الوسائل المحضة التي لم تُغير من بُنية العبادة، فاستعمالها لهذا الغرض جائز.

أنها من الوسائل فلا بدعة فيها، فيجوز فيها التجديد والابتكار؛ لكونها معقولة المعنى على التصليل؛ ولأن البدع لا تدخل إلا في التعبدات المحضة، أما لو كانت وسيلة إلى عبادة؛ كشكل المصحف، وترقيم آياته، وفي الوقت الحاضر: مكبرات الصوت، وخطوط ضبط الصفوف في الصلاة، والسبحة لضبط عدد التسبيح والاستغفار، فلا بأس بذلك.

### القول الرابع في المسألة.

بعد النظر لأقوال العلماء في المسألة، وأدلتهم، يترجح لدي - والله أعلم - جواز استخدام السجادة المرشدة لمن أبتلي بكثرة النسيان، والوسوسة، فالشريعة الإسلامية حثت على كل ما يساعد الإنسان على حفظ دينه، وعباداته، و دلت الآثار على استعمال الصحابة، والسلف الحصى والعدّ بالخاتم، وغيرها؛ حفظاً للصلاة من السهو، والنسيان مع وجود الحركة أثناء ذلك، فمن باب أولى استخدام السجادة المرشدة، فهي تحسب دون أي تدخل من المصلي، ولا يحتاج للحركة أثناء استخدامها، فمثل هذه الوسائل تضبط الصلاة، كذلك قياساً على المسبوق إذا نسي عدد الركعات فقصى ما عليه من الركعات، وهو يلاحظ جاره المسبوق الذي دخل الصلاة معه في نفس الوقت (٤٤) لكن إن سلّم من السهو، فلا يستخدمها، وكذلك إذا أدى كثرة استعمالها إلى زيادة الوسوسة، فلا يعتبر صلاته صحيحة إلا بها، فتركها أولى.

### القواعد الفقهية المؤيدة للقول الرابع في المسألة:

1. قاعدة: إذا ضاق الأمر اتسع، وإذا اتسع ضاق. (٤٥) فإذا ظهرت مشقة في أمر، كما في وقوع المصلي في السهو، والنسيان الكثير في الصلاة، فُيرخّص فيه، ويُوسّع، ففي استخدامه للسجادة الإلكترونية من باب الرخصة عند وجود المشقة في تذكر عدد الركعات، ووقوعه في النسيان

(٣٦) انظر: الشرح المتمتع لابن عثيمين (٣ / ٢٤٩ - ٢٥٠). الإنصاف (٣ / ٢٨١ - ٢٨٢).

(٣٧) فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١).

(٣٨) رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث (٥٧١)، (٤٠٠/١).

(٣٩) موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١٠ / ٩٩٧).

(٤٠) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١).

(٤١) انظر: الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد، فتوى: حكم سجادة الصلاة الإلكترونية.

<https://salmajed.com/fatawa/getFatwaById/19472>

(٤٢) انظر: قرار رقم (٧٠) / ١٤٤٠هـ، فتوى: حكم سجادة الصلاة الإلكترونية تظهر عدد السجودات والركعات.

https://www.aliftaa.jo/Decision/71/قرار-رقم-٧٠-حكم-

الصلاة-على-سجادة-إلكترونية-تظهر-عدد-السجودات-والركعات-

(٤٣) انظر: الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد، فتوى: حكم سجادة الصلاة الإلكترونية.

(٤٤) الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة، حكم استخدام السجادة المرشدة: <https://erej.org> -حكم-استخدام-السجادة-المرشدة/

(٤٥) انظر: الأشباه والنظائر للسبكي (١ / ٤٩)، موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١ / ٣٢١).

**التوصيات:**

١. تشجيع الباحثين بالنظر في النوازل التي تتعلق باستخدام التقنيات الحديثة في العبادات بشكل عام.
٢. توصية المتخصصين في الفقه الإسلامي بالنظر في المسائل الفقهية المتعلقة بالتكنولوجيا الحديثة، وما طرأ عليها من مستجدات، والاجتهاد في التوصل للحكم الشرعي فيها. هذا والله أعلم..

**قائمة المراجع:****أولاً: المصادر المطبوعة:**

١. القرآن الكريم.
٢. الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، تحقيق: رفعت فوزي، الناشر: دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٣. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد، الناشر: مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، الطبعة: ن، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
٤. سنن أبي داود، سليمان السجستاني (ت: ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة: ن، التاريخ: ن.
٥. الجامع الكبير " سنن الترمذي "، محمد الترمذي (ت: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: بشار عواد، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.
٦. المعجم الكبير، سليمان الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد الحميد - د. خالد الجريسي، الناشر: ن، الطبعة: ن، التاريخ: ن.
٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل الجوهري " الفارابي " (ت ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٨. السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٩. بحر المذهب في فروع مذهب الإمام الشافعي، لأبي المحاسن عبد الواحد الروياني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: أحمد الدمشقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
١٠. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني (ت: ٥٨٧ هـ)، تحقيق: علي عوض - عادل أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

الكثير، ومشقة الاحتراز منه، فإذا زالت هذه المشقة، وهي النسيان الشديد في الصلاة، زالت الرخصة في استخدامها.

**٢. قاعدة: ما ثبت لعذر بطل بزواله.**<sup>(٤٦)</sup>

فإذا رخص الشرع في أمر؛ بسبب العذر، كما في استخدام السجادة الإلكترونية؛ بسبب مشقة النسيان الشديد، فإنه يُبطل عند زواله.

**٣. قاعدة: يغتفر في الوسائل ما لا يغتفر في المقاصد.**<sup>(٤٧)</sup>

فإن السجادة الإلكترونية إنما هي وسيلة إلى العبادة، فيجوز فيها التجديد، والابتكار، ولمّا كانت الوسائل أخفض رتبة من المقاصد فيُتسامح ويُتساهل في إيجادها بخلاف المقاصد.<sup>(٤٨)</sup>

**الخاتمة:**

الحمد لله الذي وفقني لإكمال هذا البحث، فإن أصبت في شيء، فمن الله، وإن أخطأت، أو قصرت، فمن نفسي، والشيطان، وأسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، والحمد لله أولاً، وأخراً، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

وفي ختام هذا البحث أذكر النتائج والتوصيات التي توصلت إليها:

**النتائج:**

١. أن الشريعة الإسلامية لا تتنافى مع تطور العلم، وظهور التقنيات الحديثة، بل مما تتميز به كونها صالحة لكل زمان ومكان، فلا بأس في استعمال كل ما يساعد الناس في عبادتهم، من تقنيات حديثة، ونحوها، بشرط ألا تخالف مقاصد الشريعة.
٢. سبب اختلاف الفقهاء في مسألة السجادة المرشدة: أنها قد تفتح باب العبث بفريضة الصلاة، وأن الشريعة الإسلامية مبنية على اليسر والسهولة، فلا يحتاج إلى التعمق، والتكلف في العبادات.
٣. جواز استخدام السجادة المرشدة لمن أثبتت بكثرة النسيان، والوسوسة؛ لتعينه على ضبط صلاته، فإن سلم من ذلك، فلا يستخدمها.
٤. دلت الآثار على استعمال الصحابة، والسلف الحصى، والعدّ بالخاتم، وغيرها؛ حفظاً للصلاة، فمن باب أولى استخدام السجادة المرشدة، فهي تحسب دون أي تدخل من المُصلي.
٥. في حال أدى استخدام السجادة المرشدة إلى زيادة الوسوسة، فلا يعتبر صلاته صحيحة إلا بها، فتركها أولى.

(٤٨) انظر: موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١٢ / ٤١٧)، الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد، فتوى: حكم سجادة الصلاة الإلكترونية.

(٤٦) انظر: الأشباه للسيوطي (٨٤ - ٨٥)، موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (٩ / ٢٥).

(٤٧) انظر: الأشباه للسيوطي ١٨٥، موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١٢ / ٤١٧).

٢٤. الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى، يوسف الدمشقي المعروف بـ «ابن المبرد» (ت ٩٠٩ هـ)، تحقيق: د. رضوان مختار، الناشر: دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٢٥. الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: الناشر: دار الكتب العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٢٦. النهر الفائق في شرح كنز الدقائق، سراج الدين ابن نجيم (ت: ١٠٠٥ هـ)، تحقيق: أحمد عزو، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين المناوي (ت: ١٠٣١ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ.

٢٨. كشف القناع عن الإقناع، منصور البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١ هـ)، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م.

٢٩. شرح مختصر خليل، محمد الخرشى (ت ١١٠١ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة الثانية، ١٣١٧ هـ.

٣٠. التتوير شرح الجامع الصغير، محمد الصنعاني (ت: ١١٨٢ هـ)، تحقيق: محمد إسحاق، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٣١. أحكام الخواتيم وما يتعلق بها، عبد الرحمن الدمشقي، المعروف بـ «ابن رجب» (ت: ١٣٩٣ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٣٢. صحيح الجامع وزيادته، محمد الألباني (ت: ١٤٢٠ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المكتبة الإسلامية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٣٣. ضعيف الجامع الصغير، وزيادته: الفتح الكبير، محمد الألباني (ت: ١٤٢٠ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المكتبة الإسلامية، الطبعة: ن، ١٤٣٤ هـ.

٣٤. الشرح الممتع على زاد المستنقع، محمد العثيمين (ت: ١٤٢١ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٣٥. موسوعة القواعد الفقهية، محمد البورنو، تحقيق: ن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٦. المعجم الوسيط، لمجموعة من المؤلفين، تحقيق: ن، الناشر: مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

١١. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر المرغيناني (ت: ٥٩٣ هـ)، تحقيق: طلال يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ن، التاريخ: ن.

١٢. المغني، لموفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي - د. عبد الفتاح محمد، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

١٣. الشرح الكبير على المقنع، عبد الرحمن بن أبي عمر المقدسي (ت: ٦٨٢ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: ن، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

١٤. المطلع على أبواب المقنع لمحمد البعلبي (ت ٧٠٩ هـ)، تحقيق: محمد الأدلبي، الناشر: المكتبة الإسلامية، بيروت، الطبعة: ن، ١٤٠١ هـ، ١٩٨١ م.

١٥. لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت ٧١١ هـ)، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ.

١٦. المهذب في اختصار السنن الكبرى، محمد الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١٧. الأشباه والنظائر، تاج الدين السبكي (ت: ٧٧١ هـ)، تحقيق: عادل أحمد - علي محمد، الناشر: دار الكتب العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١ م.

١٨. العناية شرح الهداية، محمد البابر تي (ت: ٧٨٦ هـ)، تحقيق: عمرو بن محروس، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٩. الشامل في فقه الإمام مالك، لبهرام الدميري (ت ٨٠٥ هـ)، تحقيق: د، أحمد عبد الكريم، الناشر: مركز نجيبويه، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حسام القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، الطبعة: ن، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٢١. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٢. المبدع في شرح المقنع، برهان الدين ابن مفلح (ت ٨٨٤ هـ)، تحقيق: خالد المشيقح - عبد العزيز العيدان - أس اليتامي، الناشر: دار أطلس الخضراء، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م.

٢٣. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبي الحسن علي المرادوي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: محمد حامد، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٦ م.

٣٧. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء " المجموعة الثانية "، جمع: أحمد الدويش، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٣٨. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار، تحقيق: ن، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.  
ثانياً: الرسائل العلمية:

١. استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية "، د: نجلاء إبراهيم، الناشر: المجلة العلمية بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، العدد الثالث والثلاثون، الطبعة الأولى، ٢٠٢١ م.

٢. التقنية الإلكترونية في الصلاة، أ. أسماء العامر، الناشر: جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، ٢٠٢١ م.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

١. موقع: <https://alsagda.com/products> /سجادة- الصلاة-سجدة .

٢. الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة، حكم استخدام السجادة المرشدة. <https://erej.org> .

٣. الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد.

<https://salmajed.com/home> .

٤. موقع دار الإفتاء بالأردن.

<https://www.aliftaa.jo/default> .